بسم الله الرحمن الرحيم ملحق لمقال:

(مخالفة الأكثرين أقرب إلى الحق من موافقتهم - ٢)

١٠) وخالفت الأكثرين في اتخاذهم المعتصم (بن هارون الرشيد ت٢٢٧) قدوة وفق الإشاعة عنه بأن امرأة استغاثت به، (والمعتصم) في بلاد الروم (تركيا اليوم) لينتقم لها من رومي أهانها، فجهز جيشاً على الروم فهزمهم المسلمون؛ ولو صحت الإشاعة لكانت المرأة أقرفت الشرك الأكبر بدعائها الغائب وتركها دعاء الخالق القادر الذي لا يخفى عليه شيء ولا يعجزه، وكان المعتصم أوبق نفسه باستجابته لكلمة الشرك وبجعله آلاف المسلمين عُرضة للهلاك فما دونه من الضيق والضنك والشدة. والقتال لا يكون في سبيل الله إذا كان باعثه النخوة والحمية والغضب بل لهدف واحد خالص لله تعالى: «لتكون كلمة الله هي العليا».

وليس من العدل الذي أمر الله به بين المسلم وعدوه الكافر (فضلاً عن الكتابي) أن تؤخذ أمة بخطأ فرد منها، قال الله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾، ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا﴾، ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾، ولا تغتر في الفتوحات التي لا تكون غايتها الدعوة إلى الله.

والمعتصم تجاوز الله عنه لا يصلح قدوة في دين ولا دنيا فيما قال عنه الذهبي في (سير أعلام النبلاء): (ذا قوة وبطش لكنه نزر العلم، وامتحن الناس بخلق القرآن وكتب بذلك إلى الأمصار وأخذ بذلك المؤذنين وفقراء المكاتب). وقال عنه الزركلي في الأعلام: (كره التعليم في صغره فنشأ ضعيف القراءة يكاد يكون أمياً).

وتميز مع أخيه المأمون وابنه الواثق تجاوز الله عنهم بالأمر بالمعصية في الاعتقاد (القول بخلق القرآن) ولهو ما لم يفعله وال قبلهم ولا بعدهم من ولاة المسلمين، واستمرت فتنتهم نحواً من (٥) سنة قتل فيها وجلد وسجن كثير من العلماء الذين ثبتوا على مخالفة المعتزلة (وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل) ومنعوا من الدعوة إلى الدين الحق، جزاهم الله عن الإسلام والمسلمين بحقه ورؤيته يوم القيامة.

وفي عهدهم صُرفت أموال المسلمين لمأمول الروم للحصول على كتب الفلاسفة ثم لتترجمة وحض الناس على قراءتها (فيما قاله الزركلي والذهبي) ولعلهم لم يكونوا ممن قال الله فيهم: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم﴾، ولعل شر الفلسفة أقل ضرراً من شر فكر المعتزلة الذي ينتسب إلى دين الإسلام فيلتبس على المسلمين.

وفي عهدهم تجاوز الله عنهم جُلِبَ الأعاجم للاعانة على الحكم ثم شاركوا
فيه وفي النزع بترا انفرد وا به
(١٦) وخالفت الأكثرين بالتوقف عن قبول ما يسمى (الطب النبوي)
قبل التثبت من صحة سنده مرفوعا أو في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛
فوجدت أن تسعة أعشاره - بل الأكثر - لا يصح نسبته إلى الوحي، بل
صرح ابن القيم رحمه الله أنه أخذ بعضه من الوثنيين أو الفلاسفة أو
أطباء العرب أو العجم مسلمين أو غير مسلمين، وزاد المحققان الأرنؤوط
الطهبن بلة فأضافا إليه ما نقلاه عن الطبيب عادل الأزهري، وقد
اعتمدت بعد الله على تخريجهما أثابهما الله لا على الأزهري ولا غيره
وردّ ابن القيم رحمه الله على سؤال محتمل: ما الهدي النبوي الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا
الباب؟ ولم يرد على سؤال مهم: ما الهدي النبوي وظن غير المفصوم؟
ومع هذا فلا زلت أعتز كتاب ابن القيم خير كتاب طبع بعد كتاب الله من
حيث الصحة والشمول والإيجاز وسهولة الاستفادة منه لكل مسلم،
وأتقرب إلى الله بالدعاء له كل ليلة مكافأة صغيرة لفضل الله علينا جميعا.
ولا أدري فضل الله به وعليه، وغزارة علمه، وما نقل الثقاة عن
ورعه وزهده وعبادته، ظننت أني أكافئه بترهيب كتابه وإبراز
أهم ما أورده من الهدي النبوي، وتقديمه على ما دونه؛ أحكام
الاعتقاد ثم العبادة ثم المعاملة قبل العادات، وهديه صلى الله عليه وسلم في
الدعوة إلى الله والأمر بتوحيد العبادة والنهي عن الشرك في العبادة قبل
الخير في الصلاة وبقية أركان الإسلام فما دونها، وحذف ما نقله
عن ابن بختيشوع وابن السنوس وأبقراط وابن سينا وأفلاطون وأضرابهم
بل حذف أكثر استطراده رحمه الله في ذكر الخلاف على أمر فيه سعة مثل
جلسة الاستراحة والقنوت، ونحو ذلك ليسهل على كل مسلم
اقتناؤه والاستفادة منه، ولم أحذف بابا واحدا من أبوابه، بل
زدت تبويبا أو عنونة للدعوة والتوحيد والشرك لإبرازها فهي أعظم
هدي الرسل جميعا صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ولم يزد
المهذب عن نصف مجلد أخذ من خمسة مجلدات
ولو لا يقيني (بالوحي في الكتاب والسنة) بأن مخالفة الأكثرين أقرب إلى
الحق لما جرؤت على التقديم بين يدي هذا العالم الرباني الفذ رحمه الله،
بعد أن أقر كتابه الفريد جهابذة العلماء في سبعة قرون وقضت منذ ألف.
(١٧) وخالفت الأكثرين بمحاولتي تحرير المسلم من الالتزام بما لا يلزمه
من الفنون الدنيوية التي تزاحم ما ألزمه الله بتعلمه من أمور دينه؛

فقبل أربعين سنة عُيِّنت مديراً عاماً للتعليم الثانوي في بلادي ودولة
ميزتها الدينية القرون الثلاثة الأخيرة بتجديد الدين بإعادته إلى أصله الأول
مسألة فلم يبن فيها مسجد على قبر ولا وثن (مقام أو مزار أو ضريح) ولا زاوية صوفية
ولم تقل بدعة منكرة في الدين ولا حكم بغير شرع الله في اعتقاد ولا عبادة
وقد خبرت الإدارة قبل التعليم الثانوي في البعثات الخارجية والثقافة العامة
لا تزيد عن الإشراف العام) والتطوير الشكلي: (زيادة عدد المدارس وعدد الطلاب
عدد المدرسين، زيادة الميزانية المخصصة لهذا القسم مثلاً)، ولا التخطيط لمثال
أحد الخروج عن الهيكل الأوربي للتعليم (منذ أدخله الاستعمار ببلاد العرب)،
لألفة الناس (داخل المؤسسة التعليمية وخارجها) له وتعودهم عليه
ولكني بسابق خبرتي النظرية والعملية في التربية والتعليم أكثر من ربع
قرن تيقنت أنها لا تقوم على أسس ثابتة (بالمعيار العقلي فضلاً عن
الشرعي) ولما تحولت إلى موازنة بين مصلحة الإدارة أكثر والتعليم أقل
وتيقنت أن ٨٥٪ من الطلاب فقط يصلون إلى الثانوية بنجاح في
تسع سنين و٨٥٪ يرسبون أو يتسربون بلفظ التعليميين والكبر سبب
إلزام جميع الطلاب باستيعاب جميع المواد المقررة في زمن موحد رغم
اختلاف عقولهم بقدر الله على كل منهم، وبصرف النظر عن حاجاتهم وقدراتهم
ورأيت الله تعالى لم يلزم عباده في كل زمان ومكان إلا بما يقدرون عليه
من أمره وشرعه، وفي بلادنا: باللغة العربية، رأيت أن ليس من العدل إلزام
بغيرها، ورأيت الله تعالى قال: ﴿وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا
كما استأذن الذين من قبلهم﴾ فالحد الفاصل بين الطفولة وبين الرجولة
والتكليف: بلوغ الحلم، ورأيتني مسئولاً عن التعليم في المرحلة الثانوية
بدأت بها فألزمت كل طلابها بدراسة العلوم الشرعية والعربية ولهم
أن يختاروا معهما ما يحتاجون ويستطيعون دراسته من الفنون التقنية.
واستمرت التجربة في أربع مدارس نحو عشر سنين.
وفوجئ التعليميون بنجاحها، فتقرر (تطويرها) وتعميمها، ولم أرض بالتطوير
لما تضمنه من عودة إلى التقليد فتركتها، وتمنيتني هي بعد نصف سنين فألغيت
وبعد ثبات الثانوية بدأت تجربة التصحيح بالجمع بين: (المتوسطة والابتدائية)
ولا تزال قائمة بعد نحو خمس وثلاثين سنة من تأسيسها، ولكني تركت
بتركي الثانوية وانتقالي من العمل في التعليم العصري إلى العمل في التعليم
الشرعي اليقيني الثابت: الدعوة إلى الله على منهاج النبوة، والحمد لله
الذي بنعمته تتم الصالحات، ولا تزال بعض جوانب تجربة التصحيح
تفرض نفسها ما عدى أساسها وغيرها فيها: تمييز الدين والعربية.

١٨) وخالفت الأكثرين بالنهي عن مقاطعة التركمان تجاريًا بقصد التقرب إلى الله بمعاقبة أمة عدوها الأكثر من خمسة ملايين من أهل الكتاب بخطأ فرد منهم، ولم يقاطع النبي صلى الله عليه وسلم من بقي في المدينة من يهود وماتوا ودرعه مرهون عند يهودي في ثلاثين صاعًا من شعير، ولم يقاطع من حاربهم منهم في خيبر (تجاريًا) بل أجرهم خيبر بشطر ما يخرج منها، وهم أكثر من آذاه في المدينة النبوية وحاربه فرد وخارجها.

وكان ضرر مقاطعة بضائع التركمان على المسلمين والإسلام أكثر من ضررها على التركمانيين، بما فعل السفهاء من الغوغائيين والحركيين ومن تبعهم من الأئمة والخطباء وطلاب العلم، فانتشرت إساءة تركي (بالغتيه المجهولة) في كل بلاد الدنيا وبطل لغاتها، ولم يخسر تجاريًا بصفة مؤكدة غير المسلمين الذين استوردوا بضاعة تركية قبل الإساءة والمقاطعة، وكان المسلمون لا يجهلون إلا الكلمة الطيبة: (لا إله إلا الله محمد).

قد يجوز للعرب مقاطعة إسرائيل تجاريًا، وقد يجوز لثمامة بن أثال أن يمتنع عن بيع الحنطة لمشركي قريش؛ الأولى للدنيا والثانية لربطها بما يختاره الرسول صلى الله عليه وسلم، واختار الشفاعة لقريش لو صحت الرواية، أما بعد انقطاع الوحي فليس لمسلم في الدين الإمامات عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وحفظ الله في الكتاب والسنة بفهم الموقفين عنه (بلفظ ابن القيم رحمه الله) من فقهاء القرون الخيرة: الصحابة ثم التابعين ثم تابعي التابعين رضي الله عنهم وأرضاهم.

١٩) وخالفت الأكثرين بالثبات على ما ارتضاه الله لرسوله وارتضاه الرسول صلى الله عليه وسلم لنفسه: (وصفه بالعبودية والرسالة)، وإنكار ما أضافه المتصوفة وسائر المبتدعة واعتدوه على الله وعلى الرسول مثل: خده أحمر مورد، ريقه سلسل مكرر، بطنه طي الحرير، حين يشتد الزفير، أو: خده التفاح شامي، بل أنكرت ما شاع عند أهل السنة مثل: صاحب الوجه الأنور والجبين الأزهر، وما ادعاه المتصوفة من أن لله تسعة وتسعين اسمًا، وفي الصحيحين «إن لله خمسة أسماء: محمد وأحمد والحاشر والماحي والعاقب». أما محمد بن علوي مالكي فلعله بلغ الدرك الأسفل من الغلو والظلم والعدوان والقول على الله بغير علم في كتابه الشركي (الذخائر) وكتابه الشركي (الشفاء) فافترى على الله وعلى الرسول بأن سمى بنحو سبعين اسمًا من أسماء الله (ص ٢٦) وفي الأول بأن له كل الأسماء الإلهية (ص ٢٠٠). إقرأ إن شئت (مهذب جلاء البصائر)

لكاتب هذه الأسطر، ومؤلف الأصل: فضيلة الشيخ سمير بن خليل المالكي
(ابن عم محمد بن علوي، وفيه أقوى ردٍّ على افتراءات ابن عمّه) نصر الله به دينه.

٢) وخالفت الأكثرين بتجنب الدفن بالبقيع، فلمّا كان والدي رحمه الله
قد ميّزه الله بلقاءٍ واقفاً على باب المسجد النبوي في انتظار صلاة العصر
ودُفن في البقيع (وتبعه عمّي وعمّتي وأخي وعدد من أهلي ومشايخي)
رغبتُ والدي في الدفن بجواره، وحُفر لحد القبر تلو القبر ودُفن فيه
مَن سبقه من أهلي، فخشيتُ ألا يبقى لحد مكان تدفن فيه بجوارهم،
فبيّنت لهم أنه لا يصح حديث واحد في فضل البقيع على غيره من حرم
المدينة النبوية (فيما أعلم)، واخترتُ لحد ولنفسي الدفن في مقبرة
(العدل) داخل حدود حرم مكة المباركة لفضل مكة على المدينة
وبالتالي فضل أرض (العدل) على أرض (البقيع)، ودُفن في
البقيع بعض خيار الأمة، وبعض شرارها (من المنافقين وغيرهم)،
ومقبرة (العدل) بدأها ودُفن فيها السلفيون تجنباً للدفن في
مقبرة (المعلاة، التي سمّاها مبتدعة الأعاجم: جنّة المعلاة)،
لأنها (مثل البقيع وما يسمّى: مقبرة ابن عباس في الطائف)
وُجدت قبل العهد السعودي السلفي ومردت على الابتداع فلا
يبقى القبر بضع سنوات على الأكثر حتى يُنبش ويُدفن فيه آخر،
أمّا القبور على منهاج السلف فلا تنبش حتى ينفخ في الصور إلا أن
يشاء الله تبارك وتعالى.

٣) وخالفت الأكثرين بتجنب السجع في عناوين المؤلفات (وغيرها)
ولم يكن تكلّفه سبيلاً للسلف وأتباعهم وآخرهم (وخيرهم) ابن تيمية
رحمهم الله جميعاً، وخالفت الأكثرين بتجنب استجداء التقريظ والتقديم
وأعددته تزكية للنفس مبطنة، بل أعددتُ طباعة مؤلفي الأول (الدعوة
إلى الله في جزيرة العرب) لأن المشايخ الذين تفضلوا بنشره قدّموه
من ثلاثة (صالحين) لست أهلاً لتقريظهم: د. صالح الفوزان، ود. صالح
السحيمي، ود. صالح العبود، فأعددتُ طباعته بدون المقدمات حتى لا
أفرض التقريظ أو التزكية على القارئ، جزاهم الله خير الجزاء، وخالفت
الأكثرين بتجنب تلوين الغلاف، وأول من ابتدع من العرب قبل أكثر
من نصف قرن: نزار قباني، وأنكر عليه الشيخ علي الطنطاوي رحمه الله
فكتب في الجريدة: ظهر ديوان جديد لنزار قباني مُزوّقاً بما يليق به من
الألوان التي تتزوق بها المومسات لتروّج بضاعتهن المحرّمة،
ولم يدرِ بخلده أن المطبوعات الدينية ستنافس القباني ومومساته!!!.